mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة 165

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. احبتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام في هذه الحلقة الجديدة من شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح وهو مختصر صحيح الامام البخاري رحمه الله - 00:00:00

والله تعالى. ضيفنا في هذه اللقاءات والدروس المباركة ومعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله - 00:00:20

حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين. اهلا بكم احبتنا الكرام وحياكم الله في هذه الحلقة اه قد وصلنا مع شيخنا حفظه الله تعالى في اه كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح الى كتاب الغسل باب غسل الرجل - 00:00:33

مع امرأته. اقرأ حديث عائشة ثم يتفضل الشيخ بشرح هذا الحديث. آآ عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفلق - 00:00:50

فالحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ما زال الكلام في عبد العزيز بن مختار راوي حديث النهي عن الوضوء بفظل المرأة - 00:01:10

وما قيل فيه ومما قيل فيه ما ذكره الخطابي عن الشافعي انه سلك فيه طريق المجرة واشرنا الى ان من الفاظ وجمل الجرح والتعديل مما يشكل على طلاب العلم لانه - 00:01:31

الى الكناية اقرب لان في الكلام ما هو صريح وفي الكلام ما هو كناية محتمل ومثل هذا يحتاج الى عناية من اهل العلم الطريق تحريره جمع ما قيل من هذا اللفظ - 00:01:54

او جميع ما قيل من هذا اللفظ في جميع الرواة الذين قيل فيهم والموازنة بين مراتبهم والنظر في اصل التركيب اللغوي والاستعمال العرفي ثم بعد ذلك يخلص المحقق الى الى حقيقة الامر. وذكرنا في - 00:02:17

اوقت الماضية ان من هذه الالفاظ او من هذه الجمل بين يدي عادل وان العراقي على امامته في هذا الشأن وبلوغه المنزلة الرفيعة وسعة اطلاعه في اقوال العلماء في الاحاديث والرواة - 00:02:43

اشكل عليه هذا اللفظ وجعله من الفاظ التعديل وظبطه بظبط غير صحيح قوله بحاتم بين يدي بين يدي عدل قال فيه بين يدي عدل وبهذا صار لفظ تعديل واخذ عليه. والحافظ ابن حجر هو من الاستقراء والتتبع - 00:03:09

وصل الى الحقيقة بعد ان مسك طرف الخيط بان بقوله لا يمكن ان يكون تعديل من الامام ابي حاتم وهو متشدد في التجريح والمقول فيه الجمهور على تضعيفه تضعيفا شديدا - 00:03:37

هذا يوجد ريبة في الكلام فتدرج في المسألة على ما قلناه وفي الحلقة السابقة الى ان جزم يقينا بانه تجريح وانه تجريح شديد مثل هذا كثير اخذ طريق المجرة كما قيل في عبد العزيز المختار ابن المختار - 00:03:59

اطلقه الشافعي اطلقه الامام الشافعي واطلقه ابن خزيمة واطلقه الحاكم وابو حاتم الرازي استعمله استعمل لزم الطريق وهو بمعناه. بمعنى المجرة طريق المجرة. الطريق يعني الجادة المسلوكة الطريق المسلوكة وعرفنا انه اذا روي الحديث على الجادة - 00:04:20

ورواه ثقات على غير الجادة فقوله مقدم. والسبب في ذلك ان اللسان يسبق الى الجادة فيقع في الخطأ قالوا عن عبدالعزيز بن مختار انه مما يخالف ما يخالف في بعض حديثه. ويأتي فيما يستنكر من امثال زياداته - 00:04:51

منكرة في ما انكره الترمذي من حديثه في الغسل في الغسل من تغسيل الميت اذ رواه مرفوعا وقد روي عن ابي هريرة موقوفا كما ذكر الترمذي. لا سيما وقد قال احمد لا يصح في الباب شيء - 00:05:12

وعل الترمذي له ايضا حديث اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه ونقل الترمذي عن عن البخاري اعلاله بقوله وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا حديث عبد العزيز بن مختار لا يعرف الا من حديثه - 00:05:32

وحديثه حديث عبدالعزيز المختار مع مع هذا كله هو مخرج له عند الجماعة. في البخاري ومسلم وبقية الائمة. وحديث حديث عائشة اخرجه الامام البخاري في سبعة مواضع الاول هذا الموضع المشروع في كتاب الغسل - 00:05:54

في باب غسل الرجل مع امرأته قال رحمه الله حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء - 00:06:17

ان واحد من قدح يقال له الفلق وسبق شرحه مفصلا مع الترجمته ومناسبته والموضع الثاني في في كتاب الغسل ايضا في باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى في باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى - 00:06:34

قال رحمه الله حدثنا عبدالله بن مسلمة اوقع نبي قال حدثنا افلح وابن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه - 00:06:54

الترجمة سبقت في طرف من اطراف الحديث الماظي. باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى قال ابن حجر قوله حدثنا عبد الله ابن مسلمة زاد مسلم ابن قعنب القعنبي ومضى مرارا - 00:07:16

وما قال فيه الكرماني في اول الصحيح لما ورد ذكره قال والقعنبي كان لا يحدث فرأى في النوم من يقول اللي يقب اهل العلم فقاموا قلت نعم قلت معهم قال اهل الحديث فقيل له اجلس. لست منهم - 00:07:37

قال انا اقراني وزملائي وروينا الاحاديث عن الشيوخ سوا. قال في الرؤيا لكنهم نشروا ولم تنشر ومن تلك الرؤيا بدأ ينشر الحديث بقوة قوله حدثنا ولكريمة اخبرنا افلح وابن حميد كما رواه مسلم ولم يخرج البخاري عن افلح ابن سعيد - 00:08:03

شيئا وهذه عادة الشراح لا سيما من حجر من عنايته بالصحيح اذا تكلم عن راو وكان في طبقته نعم سمي له من من يوافقه في الاثم يذكره ليميزه عنه والتقريب في رمز - 00:08:29

تمييز رمز تمييز هذا التمييز يوافق اسم هذا الذي رواه له الائمة او بعضهم من اصحاب الكتب الستة لكن ليست له رواية ندكروه معه يذكره ويذكر تمييز يميزه عنه يعني يحيى بن يحيى - 00:08:54

الليث راوي الموطأ كتب عنده تمييز لانه يوافق اسم يحيى بن يحيى التميمي المخرج له في الصحاح والسنن والقاسم هو ابن محمد احد الفقهاء السبعة فخذهم عبيد الله عروة قاسم - 00:09:15

سعيد ابو بكر سليمان خارجه. الفقهاء السبعة قاه المدينة ايه نعم كلهم كانوا مستقرين في المدينة يا شيخ؟ اي كلهم وفيات في اخر المئة الاولى متقاربين سنة اربعة وتسعين مات في اكثر من واحد منهم - 00:09:35

وقد تقدم هذا المتن في باب غسل الرجل مع امرأته من طريق اخرى مع مغايرة في اخره وزاد ابن مسلم في اخره من الجنابة اي لاجل الجنابة ولابي عوانة وابن حبان - 00:09:54

من طريق ابن وهب عن افلح انه سمع القاسم يقول سمعت عائشة وذكره وزاد فيه وتلتقي وتلتقي بعد قوله آآ تختلف تختلف ايدينا فيه وتلتقي يعني ولاسماعيل من طريق اسحاق ابن سليمان عن افلح - 00:10:17

تختلف فذكره فذكره يعني حتى تلتقي والبيهقي من طريقه تختلف ايدينا فيه يعني وتلتقي وهذا يشعر بان قوله وتلتقي مدرج وسيأتي في باب تخليل الشعر من وجه اخر عنها كنا نغتسل من اناء واحد - 00:10:42

نغترف منه جميعا فلعل الراوي قال وتلتقي بالمعنى ومعنى تختلف انه كان يغترف تارة قبلها وتغترف هي تارة قبله ولمسلم من طريق

معاذة عن عائشة فيبادرني حتى اقول دع لي - 00:11:10
زاد النسائي وانا وابادره حتى يقول دعي لي وفي عمدة القارئ وفي عمدة القاري تختلف ايدينا فيه جملة في محل النصب لانها حال من قوله من اناء واحد والجملة بعد المعرفة حال وبعد النكرة صفة - 00:11:35
والاناء هنا موصوف وما عدا ومعنى اختلاف الايدي في الاناء يعني من الادخال فيه والاخراج منه يعني لا تجتمع آآ تختلف يعني هذه تخرج وهذه تدخل وفي فتح الباري وفي هذا الحديث - 00:12:05
جواز اغتراف الجنب من الماء القليل جواز اغتراف الجنب من الماء القليل وان ذلك لا يمنع من التطهر بذلك الماء الاقتراف ولا بما يفضل منه ويدل على ان النهي عن انغماس الجنب - 00:12:29
في الماء الدائم هو للتنزيه كراهية ان يستقذر لا لكونه يصير نجسا بانغماس الجنب فيه من جاء ليشرب من هذا الماء الدائم ووجد فيه شخص يغتسل يغتسل فيه منغمس فيه - 00:12:50
لا شك انه سيستقذره ولا ولا يشرب منه قد يتضرر بذلك فهذا النهي للتنزيه لا لكونه يصير نجسا هذا قول جمهور اهل العلم ان الماء المستعمل بالانغماس فيه لا يكون نجسا - 00:13:14
لان الجنب طاهر قد ينتقل من كونه طهورا الى كونه طاهرا كما هو قول الحنابلة والشافعية اذا كان قليلا اما عند المالكية فانه لا يتأثر الا ليتغير احدهم صافي. وعند الحنفية - 00:13:36
اذا كان قليلا يصير نجسا بالانغماس فيه لانه لا فرق بين جميع بدن جنب وبين عضو من اعضائه. واما توجيه الاستدلال به للترجمة فلان الجنب لما جاز له ان يدخل يده في الاناء - 00:13:57
ليغترف بها قبل ارتفاع حدثه بتمام الغسل كما في حديث الباب دل على ان الامر بغسل يده قبل ادخالها يعني في الاناء تستيقظ احدكم من نوم ليل او من النوم ليغسل يده - 00:14:19
فليغسل يده ثلاثا قبل ان يدخلها في الاناء. فانه لا يدري اين باتت يده دل على ان الامر بغسل يديه قبل ادخالها ليس الامر يرجع الى الجنابة ليس لامر يرجع الى الجنابة - 00:14:41
بل الى الى ما لعله يكون بيده من نجاسة متيقنة او مظنونة الان ابن حجر يقرر ان الماء لا ينجس غاية ما هنالك انه اذا كان قليلا ينتقل من كونه طهورا الى كونه طاهرا. كما هو عند الحنابلة - 00:14:58
اما الحنفية فقال العين في معرض رده على ابن حجر وقال بعضهم عرفنا مرارا ان العين ينقل عن ابن حجر كثيرا. الصفحات احيانا ولا ينبه على هذا النقل باسمه بن حجر الصريح ابدا - 00:15:21
ما ذكره ولا مرة بل بلفظ الابهام وقال بعضهم ويعني بالحجر فيه دلالة على ان النهي عن انغماس الجنب في الماء الدائم انما هو للتنزيه كراهية ان يستقذر لا لكونه يصير نجسا - 00:15:47
بانغماس الجنب فيه يقول العين قلت هذا الكلام على اطلاقه غير صحيح لان الجنب اذا انغمس في الماء الدائم لا يخلو اما ان يكون ذلك الماء كثيرا او قليلا فان كان كثيرا - 00:16:08
نحو الغدير العظيم الذي لا يتحرك احد طرفيه بتحريك الطرف الاخر فان الجنب اذا انغمس فيه لا يفسد الماء وان كان قليلا لا يبلغ الغدير العظيم فان الجنب اذا انغمس فيه فانه يفسد الماء - 00:16:27
وهل يطهر الجنب الماء فسد. نعم. لكن هل يطهر الجنب الذي انغمس فيه ام لا؟ فيه خلاف على كل حال هذه المسألة معروفة عند اهل العلم في مقدار الماء القليل والكثير - 00:16:50
وتأثره بانتقاله من الطهورية الى الطهارة كما هو مذهب الحنابلة والشافعية اذا كان قليلا والقليل عندهم ما لا يبلغ القلتين وعند الحنفية ما اذا حرك طرفه لم يتحرك الطرف الاخر. هذا كثير والا فهو قليل. يتأثر - 00:17:06
تأثر غير تأثر التأثر عند الحنابلة والشافعية. ينتقل الى النجاسة واستدلالهم بقوله عليه الصلاة والسلام ليبولن احدكم في الدائم ثم يغتسل فيه ليقولن احدكم في الدائم ثم يغتسل فيه وفي رواية لا يبولن احدكم - 00:17:31

ولا يغتسل فيه المقصود ان انها دلالة اقتران بين البول وبين الاغتسال ولا شك ان حكم البول يختلف اذ نجاسته قطعية ومجمع عليها بخلاف اه انغماس الجنب واما المالكية فلا يرون انه ينتقل - 00:17:56

لا من طهورية الى طهارة ولا من طهرية او طهارة الى نجاسة الا بتغير احد اوصافه الغزالي هو شافعي المذهب تمنى ان لو كان مذهب الشافعي في هذه المسألة مثل مذهب مالك - 00:18:21

نعم اذا نصل شيخنا الكريم حفظكم الله ونفع الله بكم الى ختم هذه الحلقة من شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجمع الصحيح. شكرا جزيلا لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخظير - 00:18:42

عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا من كان معنا في هذه الحلقات وفي هذه الدروس المباركة شارحا لمختصر صحيح الامام البخاري. شكرا لكم ايضا انتم متابعينا الكرام مستمعينا الكرام على حسن متابعتكم. نسأل الله سبحانه - 00:18:57

تعالى ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح الذي يرضيه عنا. حتى الملتقى بكم احبتنا الكرام في لقاءات قادمة نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله الله وبركاته - 00:19:10